

تونس في 7 افريل 1981

الجمهورية التونسية
وزارة التربية القومية

- - - - -

من وزير التربية القومية
الى
السيدات والسادة مديرات ومديرين
مدارس التعليم والمدارس الابتدائية
المدارس ورجال التعليم

1 / 47 / 51
منشور عدد / صادر عن
ادارة التعليم الابتدائي (الادارة
الفرعية للمدارس الابتدائية - ملحقة
المدارس ورجال التعليم)

الموضوع: تنظيم السنة الدراسية 1981/1982.

- - - - -

ويعتبر، فحرصا على تنظيم السنة الدراسية 1981/1982 في ظروف طيبة
نامي امكاني فيما يلي بالتراثي الخامسة :
* بما يمكن ان يكون عليه عدده التلاميذ في الاقسام.
* بالارتفاع والرتبة.

1) عدد التلاميذ بالاقسام :

لئن كان من المعيوب اقتراح معدلات مخصوصة لعدد التلاميذ بالنسبة
إلى جميع الفصول، فإنه من المستحسن العمل على ان تضم الاقسام ما يزيد
عن 35 تلاميذا، مع ضرورة الحرص في الوقت نفسه على:
أ) التخفيف قدر الامكان في عدد التلاميذ بالستين الاولى والستين
ب) استيعاب كل الأطفال البالغين سن الدراسة والذين يطلب أولياؤهم
ترسيمهم بالمدرسة.

ترسيم التلاميذ الجدد:

ينبغي ان يشمل الترسيم الاطفال المولودين قبل غرة جانفي
وكذلك الذين لم تتح لهم فرصة الالتحاق بالمدرسة على الاتجاه اعماres
6 سنوات في غرة اكتوبر 1981.

اما حالات الاعفاء العمري المتعلقة بالاطفال المولودين فيما بين
جانفي و 31 مارس 1976، فإنه بامكان السادة المتفقدون الجهويون ومديرون
مدارس الترشيح التدريسي فيما والموافقة عليها بشرط الا ينجز عن ذلك
اكتشاف في الفصول او زيادة في عددها.

2) الارتفاع من قسم الى اخر :

يرتقي التلاميذ المتحصلون على معدل سنوى يساوى
45 من 10 او يفوقه بالنسبة الى جميع الاقسام.

كما يمكن ان يرتقي ايضا التلاميذ المتخلفون على معدل سنوى عام دون ٥٤ من ١٠ ، على ان تتوفر فيهم الشروط الاتية ، وان يكون مجلس المعلمين قد نظر في وضعهم واحدا واحدا ووافق على ارتقائهم .

١) من الاولى الى الثالثة ومنها الى الثالثة :

* ان يكون لهم معدل سنوى عام لا يقل عن ٤ من ١٠ في كل من المواد الابasية : التعبير - القراءة - الحساب.

٢) من الثالثة الى الرابعة :

* ان يكون لهم معدل سنوى عام لا يقل عن ٤ من ١٠ في كل من المادتين الابasيةين : اللغة العربية والحساب.

٣) من الرابعة الى الخامسة :

* ان يكون لهم معدل سنوى عام لا يقل عن ٤ من ١٠ في كل من المواد الاباسية : اللغة العربية (التعبير الكتابي - القراءة - النحو والمصرف) واللغة الفرنسية (التعبير الكتابي والقراءة) والحساب.

٤) من الخامسة الى السادسة :

* ان يكون لهم معدل سنوى عام يساوى ٥٤ من ١٠ في جملة مواد اللغة العربية (القراءة - التعبير الكتابي والنحو والمصرف) واللغة الفرنسية (القراءة - التعبير الكتابي - النحو والتصريف) والحساب.

٥) مدة البقاء بالمدرسة الابتدائية :

يمكن للתלמיד الرسوب مرة واحدة بكامل المجموعة المشتملة على السنوات الخمس الاولى . وكل تلميذ يكون قد رسب ممرة او مرتين قبل وصوله الى السادسة ولم تتوفر فيه شروط الارقاء المبينة أعلاه تقع ترقيته الى السنة الموالية بدون اعتبار المعدل السنوى المتحصل عليه بشرط ان يتاكد مجلس المعلمين من ان التلميذ سيستفيد من ترقيته الى القسم الموالي وانه سيواصل تعلميه بأكثر ما يمكن من حسن النجاح ، واذا مارأى مجلس خلاف ذلك ، فإنه يستحسن بعد مصادقة المتفقى الجهوى تسليم التلميذ الى عائلته .

٦) السنوات السابعة والثامنة :

ان اعلى اسبق بالسياق الامامية على مواطنة الجهد المبذول لانجاح مشروع السنين السابعة والثامنة الرامي الى تطوير التعليم الابتدائي بكيفية تمكننا تدريجيا من القضاء على ظاهرة الانقطاع وجعل تعليمينا في هذه المرحلة تعليما اساسيا يهدف الى اعداد التلاميذ

الخيالة، يتقدّم ما يهدى السّيّر مراقبة تعليمهم وادماجهم في عالمه التدرّب والتّكريم.

لذا فانّه يتعيّن في هذا الصدد :

1) تؤثّر جميع الأساليب التي من شأنها أن تساعد على بعث سنة سابعة بالمدارس التي لم تتمكن من احداثها هذه السنة.

2) يبعث المزيد من السنوات الثامنة لاستيعاب أكبر عدد ممكّن من تلاميذ السنة السابعة الذين قد لا ينجحون في مناظرة الدخول إلى السنة الأولى من التعليم الثانوي وذلك :

أ) بالاستعانة بالجانب المحلي والجهري المكلفة في نطاق كل ولاية بتنظيم مصالك التّكريم والتدرّب لتلاميذ السنين السابعة والثامنة (انطلاقوا منشورى عدد المؤرخ ٤٣ في ٦ ابريل ١٩٨١).

ب) بمواصلة الاتصال البشّر بالآولياء والمسؤولين في مختلف المراكز الإدارية والصناعية والفلاحية وأصحاب المعاشات التقليدية والمهن وغيرها، وتحسيّسهم بهرورة بعثة من اكبر للتدرّب بالمدارس الابتدائية وجذور التكوين في المؤسسات.

ج) بالسهر على تنظيم الساعات الخمس المخصصة للثقافة العامة بالسنوات الثامنة بما يؤمن التلاميذ المتفوقين التي الارتفاع إلى التعليم الثانوي المهني (انطلاقوا منشورى عدد المؤرخ ٣٨ في ٥ مارس ١٩٨١).

ترتيبات خاصة بالمدارس التي بها سنة سابعة أو التي سبقت

أحداثها بهما

كل تلميذ رجب مرة واحدة اثناء السنوات الست الأولى تقع نقلته إلى السنة السابعة في صورة عدم تجاوزه في مناظرة الدخول إلى السنة الأولى من التعليم الثانوي.

- أما التلاميذ الذين لم يرسّوا في أية سنة من سنوات الدراسة الست فيسّمح لهم في صورة عدم تجاوزهم في مناظرة الدخول إلى السنة الأولى من التعليم الثانوي بالاستمرار بالسنة السادسة بشروط الافتتاح سنه ١٥ سبتمبر ١٩٨١ الثالثة عشرة.

ترتيبات خاصة بالنسبة للمدارس التي لا يمكن أن تحدث بها سنة سابعة بهذه السنة

أ) التلاميذ الذين لم يستمروا السنة طيلة مدة دراستهم :

في صورة عدم تجاوزهم في مناظرة الدخول إلى السنة الأولى

من التعليم الشانـوى يخـول لهم البقاء عـاماً أخـر بالسادـسة
بـشرط أن تسمـح لهم اعـمارهـم بالـشارـكة من جـديـد في مـناـفـرة
الـدخـول إلى السـنة الـأولـى من التـعلـيم الشـانـوى.

ب) تلاميـذ السـنة السـادـسة الذين يـكونـون قد استـمـروا
مرة واحـدة باـحدـى سنـوـات الـدرـاسـة قـبـيل السـادـسة : فـي صـورـة عـدم
تجـاهـهم في مـناـفـرة الدـخـول إلى السـنة الـأولـى من التـعلـيم الشـانـوى
يسـمـح لهم بالـبقاء سنـة أخـرى بالـسـادـسة بـشرط أن تـسمـح لهم
اعـمارهـم بالـشارـكة من جـديـد في مـناـفـرة الدـخـول إلى السـنة الـأولـى
من التـعلـيم الشـانـوى.

ج) التـلامـيـذ الـذـين استـمـروا منـتـرـيـن بيـن الـأـولـى والـسـادـسـة :

في صـورـة عـدم تـجـاهـهم في مـناـفـرة الدـخـول إلى السـنة الـأـولـى من التـعلـيم
الـشـانـوى يـعـرـفـون مجلـسـ مـعلـمـيـ المـدرـسـة اـمـرـ اـسـعـافـهـمـ بـسنـة أـخـرى
مع بـيـانـ اـسـبـابـ الدـاعـيـة لـذـلـكـ عـلـى مـصادـقـةـ السـيـدـ المـتفـقـدـ الجـهـوىـ
بـشرط أن تـسمـح لهم اعـمارهـم بالـشارـكة من جـديـد في مـناـفـرة الدـخـول
إلى السـنة الـأـولـى من التـعلـيم الشـانـوى.

وفي الخـتـامـ اـدـعـواـ كـافـةـ المـديـريـنـ إـلـىـ الـعـمـلـ بـمـقـتـضـيـاتـ هـذاـ
الـمـنشـورـ وـأـذـكـرـهـمـ بـضـرـورةـ اـحـدـاثـ سـنـةـ سـابـقـةـ وـسـنـةـ ثـامـنـةـ
لـمـاـ لـهـذـاـ الـعـمـلـ مـنـ بـعـدـ الاـشـرـ لـاـ فـيـ المـيـدـانـ التـرـبـويـ فـحـسبـ،ـ بـلـ
كـذـلـكـ فـيـ المـيـدـانـيـ الـاجـتمـاعـيـ وـالـاخـلاـقيـ.

وانـيـ اـعـتـمـدـ عـلـىـ رـجـالـ التـرـبـيةـ الـاجـلاءـ مـنـ مـتـفـقـدـيـنـ
ومـديـريـنـ وـمـعلـمـيـنـ لـيـواـطـلـوـاـ بـذـلـ اـقـصـىـ الجـهـدـ فـيـ خـدـمـةـ شـعـبـهـ
وـتـوفـيـرـ سـبـبـ مـنـ اـهـمـ اـسـبـابـ كـرـامـةـ تـونـسـ وـمـنـاعـتـهـ.

والـلـامـ ./.

وزـيرـ التـرـبـيـةـ الـقـومـيـ

محمد فرج الشاذلي